

شَرْحُ الْعَلَامَةِ مِنْ خِلَالِ الْأَلْفِ

لِلشَيْخِ رِضْوَانِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمَكْنِيِّ بِأَبِي عِيدٍ
لِمَعْرُوفٍ بِالْمَخْلَاطِيِّ سَنَةِ ١٢١١ هـ
لِمُسْكَمٍ

بِالْقَوْلِ الْوَجِيزِ فِي فَوَاصِلِ الْكِتَابِ الْعَبْرِي
عَلَى نَاطِقَةِ الشُّهُرِ
لِلْإِمَامِ الشَّاطِبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

حَقَّقَهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

عَبْدُ الرَّازِقِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مُوسَى

الْمُدَرِّسُ فِي كَلِيَّةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ وَالرَّاهِاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ
بِالْجَامِعَةِ الْإِسْلَامِيَّةِ بِالْمَدِينَةِ الْمُنَوَّرَةِ
وَعُضْوُ الْبَحْثَةِ الْعِلْمِيَّةِ لِمُرَاحِقَةِ رِصْفِ الدِّينَةِ النَّبَوِيَّةِ
بِمَجْمَعِ خَادِمِ الْحَرَمَيْنِ الشَّرِيفَيْنِ الْمَلِكِ فَهْدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ
لِطَبَاعَةِ الْمَصْحَفِ الشَّرِيفِ

طُبِعَتْ هَذِهِ الطَّبْعَةُ عَلَى نَفَقَةِ أَحَدِ أَهْلِ الْخَيْرِ